

كشتم في مثنوي انه معدول عن اثنين اثنين وثلاث انه معدول عن ثلاث
ثلاثه فالمراد بها المعدل المكرر فيها ممنوعان من الصرف للعدل
الصفة الاصلية لان هذه المكرر يستعمل الاوصاف الوصفية لا التامة
له فتكون اصلية فيما في حد ذاته وان لم تكن الوصفية في اسماء العدد
اصيلة ومع الاثنى والنون التي يربط بين بشرط ان تكون الصفة على وزن
فعلان بفتح الفاء وان لا يكون مؤنثه او فعلان على وزن فعلاثة
اي بشرط ان لا يقبل ثالثا لثابت لتحق المشابهة بالثالث التامث وقيل
الشرط الثالث وجود فعلا لا تتفقا فعلاثة لانها لكان مؤنثه فعلي لا
يكون فعلاثة فجز على الاول غير منصرفي وعلى الثاني منصرفي والراجح
الاول لان وجود فعلي بشرط بالذات بل يكونه مستلزما لا تنفاه
فعلاثة الذي هو شرط بالذات وهو سكر لا غير منصرفي للصفة و
الزيادة على المذكرين فان مؤنثه سكر لا سكران وهو مؤنثه منصرف
بالاخلاق لا تنفاه الشرط على المذكرين لان مؤنثه ذمالة اذا كان
ذمالة بمعنى ذم او من هذا ومنه واما اذا كان بمعنى التام من الذم
فغير منصرفي بانفاق لوجود الشرط لان مؤنثه حيثه زذم لانها تامة
واما قيد الموالجحة التي فعلان بفتح التام لان مضموم الفاء
من الصفات كقربان مؤنثه سكر ياء بدخول التاء فيكون منصرفا فقط
ومسوق الفاء له يوجد في الصفات في التامه ومع وزن الفعل بشرط
ان يكون الصفة على وزن افعل وان لا يكون مؤنثه بالثاء اي

نوع
س

ونشر

ونشر ان لا يقبل ثاء التامث اما لانها لا مؤنثه كالمعروف لفظا كالمعروف
اد من تخمينه في فتح اوله مؤنثه ككناه على فعلان او فعلي كاصح وجره
واضطره وفضله وقد تقدم ان شرط الصفة ان تكون ثاوية في اصل
الوضع اي بان تكون اول الامر دالة على صفة وان لم يكن باقيا وكذا
انتم من الصرف اسود وارغم ومر في اربع بمثنوي دليل واربع في
خوم كرسوة اربع نحو اربع غير منصرف للصفة ووزن الفعل مع
وجود الشرطين فان من ثاء احرار والصفة على وزن افعل ونحو
اربع من في لانثاء الشرط الثاني لان مؤنثه يقبل ثاء يقال اربعة
ويجوز لان يوزن بها وواحد احرار احرار فانها غير منصرفين للصفة
ووزن الفعل لانها على وزن بدخرج وبسط اذ هو مقدر لوزن
افعل كما هو مشهور في عبارة المؤنث لثاوية تثنية قد افهم طلامه
ان الثاوية مجامع مؤنثة طام من التامث والتجويد والتكليف والعدل
والوزن والزيادة وانها شرط في التامث الا في فقط اي شرط في
كل منها ويجوز في غير المنصرفي اي يجوز جعله في حكم المنصرفي سا
باذخال السكرة والتنوين لاجتهاد من غير حقيقة لما قدمه من ان مالا
يعرف ما فيه علمان او واحد تقوم مقام ما و باذخال السكرة في
التنوين لا يلزم خلوا الاك عنهما التامث اي لا يحصل التامث بينه
ويبين المنصرفي عند اجتماعهما فان رعاية التامثية في ذلك التامث
عند كل قراءة فاع سلا سلا بالتنوين لمصلحة اعلا الا سلبا اي
بالتنوين

اي عظيم